

إلى السيد

المتصرف المفوض المكلف

بالتسيير الإداري والمالي والفني لديوان الأراضي الدولية

الموضوع: تقرير الثلاثي الأول لسنة 2026 حول النفاذ إلى المعلومة بالديوان.  
المرجع: الفصل 34 من القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24  
مارس 2016 والمتعلق بالنفاذ إلى المعلومة.

وبعد، أتشرف بأن أفيد الجنا ب علما أنه و في إطار التكريس لمبدأي الشفافية  
والمسائلة وإرساء حق النفاذ إلى المعلومة وفق مقتضيات القانون الأساسي عدد 22  
لسنة 2016 أنه لم يرد إلى ديوان الأراضي الدولية أي مطلب متعلق بالنفاذ إلى  
المعلومة، هذا وسيتم تحيين المعطيات الواجب إدراجها بموقع النفاذ إلى المعلومة  
بالديوان والمنصوص عليها بالفصلين 6 و 7 من القانون الأساسي المتعلق بالنفاذ  
إلى المعلومة دوريا.

أفدناكم بهذا. والسلام.

المكلف بالنفاذ إلى المعلومة بديوان الأراضي الدولية

عفاف شعبوني

المدير العام المساعد  
لديوان الأراضي الدولية  
الإمضاء: الموهبي حمدوني